

## من فتاوى الفقهاء

### من أحكام الألبسة، ولباس الشهرة

إعداد: «شعائر»

**المرجع الديني الكبير السيّد السيستاني دام ظلّه**

س: ما هو لباس الشهرة وما حكمه؟ كما ونرجو من سماحتكم ذكر أمثلة له وذلك بالنسبة إلى الفتاة، والمرأة الكبيرة، والرجل؟  
ج: اللباس الذي يُوجب اهتك والمذلة للإنسان أمام الناس، ويختلف باختلاف المجتمعات .

س: ما هو المقصود بالتشبه بالكفار؟ وما هو المقدار المحرم منه، والمكروه، والمباح؟

ج: الظهور بالمظهر الخاص بالكفار، والتزيي بالزيي الخاص بهم، والأحوط وجوباً تركه.

س: هل يحق للزوج شرعاً أن يتحكّم بما تلبس الزوجة من ثوب خارجي، وما الحال لو كان للزوج موقعية في الوضع الاجتماعي الإسلامي تستدعي التقليد نمطاً من اللباس للزوجة؟

ج: يجوز له أن يمنع زوجته من الخروج من البيت إلا مع اللبس الخاص.

س: ما هي صورة الحجاب الواجب شرعاً؟ وهل العبادة ضرورية؟ علماً بأن العبادة في منطقتنا [تعدّ] حجاباً متعارفاً.

ج: المعتبر في حجاب المرأة ستر ما يجب ستره عن الرجال الأجنبي بحيث لا تبرز مفاتن جسدها لهم، فإذا كان غير العبادة يفني بهذه الغرض فلا بأس به. ومع ذلك ينبغي للمرأة المسلمة أن تختار التحجّب بالعبادة ونحوها .

س: ما وضع الخادمة في المنزل من حيث عدم لبس ما يستر ظاهر قدميها، علماً أنّها ترتدي الحجاب الشرعي، [كما] يوجد في المنزل أولاد [راشدون وبالغون]؟

ج: يجب عليها ستر قدميها جميعاً.

س: إذا تزيّنت المرأة، فهل يجب عليها ستر زينتها في الصلاة إذا لم يكن هناك أجنبي؟

ج: لا يجب .

(نقلًا عن الموقع الإلكتروني لشبكة السراج)

**وليّ أمر المسلمين الإمام الخامنّي دام ظلّه**

س: ما هو الميزان في لباس الشهرة؟

ج: هو اللباس الذي لا يُتوقع من الشخص أن يرتديه من أجل لونه أو كيفة خياطته أو من أجل كونه خَلقاً أو غير ذلك، بحيث لو ارتداه بمراًى من الناس ومنظرهم، لفت أنظارهم إلى نفسه وأشير إليه بالبنان.

س: هل يحق للفتاة أن ترتدي لباساً يميل لونه إلى الأزرق الغامق؟

ج: لا مانع فيه في نفسه ما لم يكن بحيث يؤدي إلى جلب أنظار الآخرين وترتب المفاسد.

س: هل يجوز للمرأة المؤمنة لبس الحذاء الأسود اللامع؟

ج: لا إشكال في لبس الحذاء مهما كان لونه أو شكله، إلا إذا أدى اللون أو الشكل إلى لفت نظر الآخرين والإشارة إلى لابسها بالبنان.

س: هل يجب على المرأة اختيار اللون الأسود فقط في لباسها؟ (المقنعة، والسرّوال، والثوب).

ج: حكم لباس المرأة من حيث اللون والشكل وكيفة الخياطة هو كحكم الحذاء المذكور في الجواب السابق.

س: ظهر في السوق لباس من نوع لميع ملفت للنظر، ليس بشكل كبير، ولكن اذا نظرت إليه تصبح قادراً على معرفة الفرق ورؤية اللّمة التي فيه، فهل هذا محرّم لبسه وبيعه، أم لبسه فقط؟

ج: لو كان المقصود بيع القماش للنساء للسهن: فإن كان بحيث يلفت النظر ويجلب أنظار الناظرين إلى لابسها فلا يجوز للمرأة لبسها. وأما بيعه: فإن كان له منافع أخر فلا بأس به.

س: لمواجهة الغزو الثقافي على مجتمعتنا الإسلامي، ما هو واجب المرأة في الوقت الحاضر؟

ج: أهم واجباتها هو الاحتفاظ بالحجاب الإسلامي والتحرّز عن الملابس التي تُعدّ تقليداً للثقافة المعادية.

(نقلًا عن الموقع الإلكتروني لمكتب الإمام الخامنّي دام ظلّه)